

إعلان عن طلب عروض مشاريع الجمعيات العاملة في مجال تحسين ظروف تدرس الأطفال في وضعية إعاقة برسم سنة 2019

- في إطار أجراة خدمات صندوق دعم التماسك الاجتماعي موضوع المادة 18 من قانون المالية لسنة 2012، والمادة 25 من قانون المالية لسنة 2013، والمادة 13 مكرر من قانون المالية لسنة 2014؛
- وبناء على القانون الإطار 97.13 لحماية حقوق الأشخاص في وضعية إعاقة والنهوض بها؛
- وبناء على الاتفاقية الثلاثية للشراكة للموقعة بين وزارة التضامن والمرأة والأسرة والتنمية الاجتماعية ووزارة الاقتصاد والمالية ومؤسسة التعاون الوطني بتاريخ 30 مارس 2015 ؛
- وتبعا لمقتضيات منشور الوزير الأول رقم 2003 / 07 بتاريخ 26 ربيع الثاني 1424 الموافق ل 27 يونيو 2003 المتعلق بالشراكة بين الدولة والجمعيات ؛
- وتماشيا مع البرنامج الحكومي الذي أكد على ضرورة اعتماد طلب العروض لتمويل مشاريع الجمعيات، وإقرار معايير شفافة لانتقاء هذه المشاريع؛
- وتنزيلا للسياسة العمومية المندمجة للنهوض بحقوق الأشخاص في وضعية إعاقة ومخططها التنفيذي 2019-2021

تعلن مؤسسة التعاون الوطني عن انطلاق تلقي طلبات تمويل مشاريع الجمعيات العاملة في مجال تحسين ظروف تدرس الأطفال في وضعية إعاقة ابتداء من تاريخ نشر هذا الإعلان إلى غاية يوم الاثنين 16 شتنبر 2019 على الساعة الرابعة والنصف بعد الزوال.

- و يجب أن تندرج المشاريع المقدمة من طرف الجمعيات برسم سنة 2019 في إطار البرامج التالية (*):
- برنامج الخدمات التربوية والتأهيلية والتكوينية والعلاجات الوظيفية داخل المؤسسة المتخصصة؛
 - برنامج الخدمات التربوية والتأهيلية والتكوينية والعلاجات الوظيفية لدعم الإدماج المدرسي داخل المؤسسات التعليمية العمومية؛
 - برنامج الخدمات العلاجية الوظيفية التكميلية داخل مؤسسة متخصصة.
- (*): يتعين على الجمعيات المعنية الاطلاع على التفاصيل المتعلقة بالبرامج في مجال تحسين ظروف تدرس الأطفال في وضعية إعاقة على المواقع الالكترونية المبينة بعده.
- ويتكون ملف طلب الدعم من طلب موجه إلى السيد مدير التعاون الوطني، مرفق بالوثائق المنصوص عليها بالتفصيل في الدليل المسطري الخاص بتدبير خدمة " تحسين ظروف الأطفال في وضعية إعاقة"، وكذا في دفاتر التحملات الخاص بالجمعيات.

ويمكن تحميل مختلف هاته الوثائق على المواقع الالكترونية التالية:

www.ads.gov.ma أو www.entraide.ma أو www.social.gov.ma

يجب أن تودع ملفات طلبات الدعم لدى المنسقيات الجهوية أو مندوبيات التعاون الوطني بمختلف عمالات وأقاليم المملكة.

توجيهات هامة:

يتعين على الجمعيات المعنية بالالتزام الدقيق بمضامين دليل المساطر، ومضامين دفتر التحملات المشار إليهما أعلاه في هذا الإعلان.

كل ملف طلب دعم غير كامل أو تم إيداعه بعد التاريخ المحدد في الإعلان يعتبر لا غيا. سيتم التوقيع على اتفاقيات الشراكة مع الجمعيات المنتقاة، يحول على إثرها الدعم سنويا.

ملحوظة: للمزيد من المعلومات يمكن للجمعيات المعنية بالاتصال مباشرة بالمنسقيات الجهوية أو المندوبيات الإقليمية للتعاون الوطني أو بالإدارة المركزية للتعاون الوطني (قسم الهندسة الاجتماعية ومراكز الاستقبال).